قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥٢٧) لسنه ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم٤٣لسنة١٩٧٩في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .

= وعلي قرارنا رقم ٤٨٣ لسنه ٢٠١٣ بشأن حظر سيارات نقل مخلفات المباني وكذا سيارات الصرف الصحي السير بمدينة الغردقة ..... الخ

وعلي كتاب ادارة المجالس المحلية المؤرخ ٢٠١٣/١١/٦ – بشأن تعديل المادة الاولي من القرار رقم ٤٨٣ لسنه ٢٠١٣ المشار اليه بعالية

= وللصالح العام

قرر

المادة الأولى

يحظرعلي سيارات نقل مخلفات المباني وكذا سيارات الصرف الصحي السير بطريق الغردقة – سفاجا حتى مكادي وذلك في الفترة من وقت غروب الشمس وحتى أول ضوء وذلك للصالح العام .

المادة الثانية

يلغي أي قرار يخالف أحكام هذا القرار

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

التوقيع /

لواء أ.ح/ احمد عبد الله

مدير عام الشئون القانونية

التوقيع /

محمد غانم محمد